

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم 142163-2023-CR

الصادر في الاستئناف المقدم من/ المتهم، المقيّد برقم (PC-2022-142163) في الدعوى رقم (PC-2022-141624)
المقامة من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد/ المتهم.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين الموافق 1444/09/19هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور/ ... رئيساً

الدكتور/ ... عضواً

الأستاذ/ ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من/ ... هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا عن/ ... هوية وطنية رقم (...)
بصفته مالكة مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...), بموجب الوكالة رقم (...), ضد القرار الابتدائي رقم (1/1092) لعام
1443هـ الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض، القاضي بما يأتي:

- 1- إدانة المدعى عليه (المستورد) مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) حضورياً بالتهريب الجمركي.
- 2- إلزامه بغرامة جمركية قدرها (38,152) ثمانية وثلاثون ألف ومائة واثنتان وخمسون ريال، تعادل قيمة الإرسالية غير المجاز فسحها من الجهة المختصة.
- 3- إلزامه بما يعادل قيمة الإرسالية كبذل مصادرة مبلغاً وقدره (38,152) ثمانية وثلاثون ألف ومائة واثنتان وخمسون ريال ليصبح المجموع المطالب به مبلغاً وقدره (76,304) ستة وسبعون ألف وثلاثمائة وأربعة ريالات.

وحيث كان من الثابت أن ... , قد تقدم بطلب الاستئناف بتاريخ 1443/07/01هـ، وتسلم القرار الابتدائي بتاريخ 1443/05/25هـ، وعليه فإن طلب استئنافه لم يتم تقديمه خلال المدة النظامية، وحيث أن طلب الاستئناف قد تم تقديمه بعد فوات الأجل النظامي المحدد بثلاثين يومًا من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار بناءً على ما نصت عليه المادة (163/ج) من نظام الجمارك الموحد، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف غير مستوفٍ للشروط الشكلية لتقديمه بعد فوات المدة النظامية المقررة لإجرائه، وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / ... هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا عن / ... هوية وطنية رقم (...)
بصفتها مالكة مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...), ضد القرار الابتدائي رقم (1/1092) لعام 1443 هـ الصادر عن اللجنة
الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض.

أعضاء اللجنة

الأستاذ/...

الدكتور/...

رئيس اللجنة

الدكتور/...

